[316] (6653) 2 - وعنه عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حسين بن عثمان قال: رأيت أبا الحسن موسى (عليه السلام) وقد بنى بمنى بناء ثم هدمه. ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه، عن ابن أبي عمير (1)، وكذا الذي قبله. (6654) 3 - وعن الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن أحمد بن محمد بن عبد ا، عن أبي هاشم الجعفري، عن أبي الحسن الثالث (عليه السلام) قال: إن ا عزوجل جعل من أرضه بقاعا تسمى المرحومات أحب أن يدعى فيها فيجيب، وإن ا عزوجل جعل من أرضه بقاعا تسمى المنتقمات فإذا كسب رجل مالا من غير حله سلط عليه بقعة منها فأنفقه فيها. ورواه الصدوق مرسلا (1). ورواه في (العلل وعيون الاخبار والامالي) كما يأتي في الزكاة (2). (6655) 4 - أحمد بن محمد البرقي (في المحاسن) عن ابن أبي عمير، عمن ذكره، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: من اقتصد (1) في بنائه لم يوجر. (6656) 5 - محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين (عليه السلام) أنه قال: وقد بنى رجل من عما له بناءا فخما: أتلعت (1) الورق (2) رؤسها، إن البناء ليصف لك الغنى.

2 - الكافي 6: 531 / 3. (1) المحاسن: 623 / 75. 3 - الكافي 6: 532 / 15. (1) الفقيه 4: 299 / 904 وذكر المقطع الثاني فقط. (2) يأتي في الحديث 13 من الباب 5 من ابواب وجوب الزكاة. 4 - المحاسن: 608 / 5. (1) في المصدر: من بنى فاقتصد. 5 - نهج البلاغة 3: 237 / 355. (1) في المصدر: أطلعت. (2) الورق: الدراهم الفضة (لسان العرب 10: 375). (*)
